



Distr.
GENERAL

FCCC/KP/AWG/2008/8
4 February 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو

تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية
للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو
عن أعمال دورته السادسة المستأنفة المعقودة في بوزنان في الفترة
من ١ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٣-١	أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٣	٧-٤	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٣	٦-٤	ألف - تنظيم أعمال الدورة
٤	٧	باء - انتخاب أعضاء المكتب
		ثالثاً - تحليل سبل بلوغ أهداف خفض الانبعاثات وتحديد طرق زيادة فعاليتها ومساهمتها في التنمية المستدامة (البند ٣ من جدول الأعمال)
		ألف - الاتجار بالانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع
		باء - استخدام الأراضي، وتغيير استخدام الأراضي، والحراجة
		جيم - غازات الدفيئة والقطاعات وفئات المصادر
٥	٢٣-٨	دال - النهج الممكن اتباعها لاستهداف الانبعاثات القطاعية
٨	٢٤	رابعاً - النظر في المسائل المنهجية ذات الصلة (البند ٤ من جدول الأعمال)

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
٩	٣٨-٢٥ (البند ٥ من جدول الأعمال)
١١	٣٩ تحليل إمكانات التخفيف وتحديد نطاقات أهداف خفض الانبعاثات للأطراف المدرجة في المرفق الأول (البند ٦ من جدول الأعمال).....
١١	٤٠ (البند ٧ من جدول الأعمال)
١١	٦٠-٤١ برنامج العمل لعام ٢٠٠٩ (البند ٨ من جدول الأعمال).....
١٧	٦١ مسائل أخرى (البند ٩ من جدول الأعمال).....
١٧	٦٢ التقرير المتعلق بالدورة (البند ١٠ من جدول الأعمال).....
١٧	٦٣ احتتام الدورة.....

المرفقات

المرفق	الصفحة
الأول - حلقة عمل عن إمكانات التخفيف وتحديد نطاقات خفض الانبعاثات بالنسبة إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول.....	١٨
الثاني - الوثائق المعروضة على الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو في دورته السادسة المستأنفة.....	٢٤

أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)

- ١- عُقدت الدورة السادسة المستأنفة للفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو (الفريق العامل المخصص)، المعقودة في معرض بوزنان الدولي، في بوزنان ببولندا، في الفترة من ١ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.
- ٢- وافتتح الدورة رئيس الفريق العامل المخصص، السيد هارلد دوفلاندر (النرويج)، ورحب بجميع الأطراف والمراقبين. كما رحب بالسيد ماما كوناتي (مالي) بصفته نائباً لرئيس الفريق العامل المخصص والسيد شانوو كيم (جمهورية كوريا) بصفته مقررًا للفريق العامل المخصص.
- ٣- وذكّر السيد دوفلاندر بأن الفريق العامل المخصص قد وافق^(١) على إحالة نتائج عمله إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة، ولاحظ أنه لم يتبق أمام الفريق سوى سنة واحدة للوفاء بهذا الموعد. وأكد أيضاً على ضرورة تركيز المناقشات على الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو. وذكّر الرئيس الأطراف بأن جدول أعمال الدورة السادسة قد اعتمد في الجزء الأول من الدورة السادسة للفريق العامل المخصص المعقودة في أكرا، بغانا، في الفترة من ٢١ إلى ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨^(٢).

ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - تنظيم أعمال الدورة (البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

- ٤- نظر الفريق العامل المخصص في هذا البند الفرعي في جلسته الأولى المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر. ووجه الرئيس اهتمام الوفود إلى مذكرة السيناريوهات الواردة ضمن الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/7. وشدد على ضرورة استخدام الوقت المحدود المتاح على نحو فعال بالنظر إلى عدد القضايا التي يتعين تناولها. واقترح بأن ينظر الفريق العامل المخصص في بنود جدول أعماله ٣ و ٤ و ٦ و ٧ معاً، بغية إجراء مناقشة استراتيجية عن الصورة الأوسع. وقد وافق الفريق العامل المخصص على الشروع في العمل وفقاً لهذا المقترح.
- ٥- وفي الجلسة نفسها، أحاط الرئيس الوفود علماً بالترتيبات التي جرت للدورة السادسة المستأنفة، بما في ذلك ما تعلق بملقمة العمل بشأن إمكانات التخفيف ونطاقات أهداف خفض الانبعاثات للأطراف المدرجة في المرفق الأول، والمزمع عقدها في ٣ كانون الأول/ديسمبر.

(١) الفقرة ٢٢(ج) من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2007/5.

(٢) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/5.

٦- وأدلى ببيانات ممثلو ستة أطراف، تكلم أحدهم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وتكلم آخر باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وآخر باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء^(٣)، وآخر باسم المجموعة المختلطة وآخر باسم المجموعة الأفريقية.

باء - انتخاب أعضاء المكتب (البند ٢ (ج) من جدول الأعمال)

٧- نظر الفريق العامل المخصص في هذا البند الفرعي في جلسته الأولى المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر. وأبلغ الرئيس الفريق العامل المخصص بأن انتخاب أعضاء مكتب الفريق سيجري في الجلسة العلنية الختامية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في ١٢ كانون الأول/ديسمبر^(٤) وشجّع المجموعات الإقليمية على التوصل إلى اتفاق بشأن تسمية مرشحين لتولي مناصب مكتب الفريق العامل المخصص ودعا الأطراف إلى استذكار المقرر ٣٦/م أ-٧ وإيلاء الاعتبار الواجب لترشيح نساء للمناصب المطروحة للانتخاب.

ثالثاً - تحليل سبل بلوغ أهداف خفض الانبعاثات وتحديد طرق زيادة فعاليتها ومساهمتها في التنمية المستدامة (البند ٣ من جدول الأعمال)

ألف - الاتجار بالانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع (البند ٣ (أ) من جدول الأعمال)

باء - استخدام الأراضي، وتغيير استخدام الأراضي، والحراجة (البند ٣ (ب) من جدول الأعمال)

جيم - غازات الدفيئة والقطاعات وفئات المصادر (البند ٣ (ج) من جدول الأعمال)

(٣) حظي الموقف المُعرب عنه في هذا البيان بتأييد كل من البوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا البوغوسلافية السابقة، وصربيا، وكرواتيا.

(٤) اقترح الرئيس، في الجلسة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، أن يوافق مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول كيوتو على انتخاب الرئيس ونائب الرئيس الجديدين للفريق العامل المخصص في جلسته العلنية الختامية. وفي الجلسة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول كيوتو، المعقودة يومي ١٢ و١٣ كانون الأول/ديسمبر، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول كيوتو بأن المشاورات بشأن انتخاب أعضاء المكتب لم تستكمل. ووفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الأساسي الذي يجري العمل به، سيبقى الأعضاء الحاليون لمكتب الفريق العامل المخصص، وهم السيد هارالد دوفلاندر، رئيساً، والسيد ماما كوناتي، نائباً للرئيس، والسيد شانوو كيم، مقررًا، في مناصبهم إلى حين اختيار من يخلفهم في الانتخابات التي ستجري في الدورة العادية المقبلة للفريق العامل المخصص.

دال - النهج الممكن اتباعها لاستهداف الانبعاثات القطاعية
(البند ٣(د) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٨- نظر الفريق العامل المخصص في هذه البنود في جلساته الأولى والثانية والثالثة المعقودة في ١ و ٤ و ١٠ كانون الأول/ديسمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليه الوثائق FCCC/KP/AWG/2008/INF.3 و FCCC/KP/AWG/2008/Misc.7 و Add.1.

٩- وفي الجلسة الأولى، أشار الرئيس إلى ضرورة الحفاظ على الزخم الذي أحدثه الفريق بشأن البندين الفرعيين ٣(أ) و ٣(ب) أثناء الجزء الأول من دورته السادسة. ووافق الفريق العامل المخصص على إطلاق مشاورات غير رسمية للنظر في هذين البندين الفرعيين، برئاسة السيدة كريستيانا فيغيرس (كوستاريكا) والسيد نونو لاكاستا (البرتغال) بالنسبة للبند الفرعي ٣(أ)، والسيد برايان سميث (نيوزيلندا) والسيد مارسيلو روشا (البرازيل) بالنسبة للبند الفرعي ٣(ب). واتفق الفريق العامل المخصص على تقديم تقرير عن هذه المشاورات إلى فريق الاتصال المشار إليه في الفقرة ١١ أدناه.

١٠- وفي الجلسة الثانية، أبلغت السيدة رينات كريست، من أمانة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، الوفود عن اعتزام هذا الفريق إجراء تقدير تقني إضافي للمقاييس الموحدة البديلة لحساب مكافئ ثاني أكسيد الكربون من انبعاثات غازات الدفيئة.

١١- وفي الجلسة ذاتها، شدّد الرئيس على أهمية أن يركّز الفريق العامل المخصص عمله على التوصل إلى اتفاق مناسب بشأن الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو. وأشار إلى أن جميع بنود جدول الأعمال مترابطة، واقترح أن يتناول الفريق البنود ٣ و ٤ و ٦ و ٧ من حيث علاقتها بالصورة الأوسع ومن حيث علاقة أحدهم بالآخر. ووافق الفريق العامل المخصص على مواصلة النظر في هذه البنود ضمن فريق اتصال يرأسه رئيس الفريق العامل المخصص. وفي هذه الجلسة، أدلى ببيانات ممثلو خمسة عشرة طرفاً، منهم واحد باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء^(٥).

١٢- في الجلسة الثالثة، قدم الرئيس تقريراً عن عمل فريق الاتصال المشار إليه في الفقرة ٩ أعلاه. ونظر الفريق العامل المخصص فيما اقترح الرئيس من استنتاجات^(٦) واعتمدها.

(٥) حظي الموقف المُعرب عنه في هذا البيان بتأييد كل من البوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا، وكرواتيا.

(٦) اعتمدت بوصفها الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/L.18.

٢- الاستنتاجات

١٣- واصل الفريق العامل المخصص، عملاً ببرنامج عمله والاستنتاجات التي اعتمدها في الجزء الأول من دورته السادسة، عمله بشأن تحليل الوسائل التي قد تكون متاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول لبلوغ أهدافها المتعلقة بخفض الانبعاثات. ورجع في ذلك إلى المهام المحددة في الفقرتين ١٧ (أ)، ١ (٧)، و ٢ (٨) من برنامج عمله^(٩).

١٤- وأحاط الفريق العامل المخصص علماً مع التقدير بما يلي: المعلومات والآراء المقدمة من بعض الأطراف في ما ورد من إسهامات مجمعة في الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/Misc.4 و Add.1؛ والمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/TP/2008/10؛ والمعلومات التقنية^(١٠) التي جمعتها الأمانة بشأن قوائم الغازات الواردة في الفقرة ٣٤ من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/5، وبشأن المخزونات القائمة والانبعاثات المحتملة من مركبات الكربون الكلورية الفلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية الفلورية. وطلب من الأمانة تحديث المعلومات عن هذه الغازات، حسب الاقتضاء.

١٥- وعقد الفريق العامل حلقة عمل أثناء الدورة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بشأن إمكانات التخفيف ونطاقات أهداف خفض الانبعاثات للأطراف المدرجة في المرفق الأول. وترأس نائب رئيس الفريق العامل المخصص حلقة العمل وقدم موجزاً للمناقشات لدى اختتام الحلقة. وأحاط الفريق العامل علماً بالآراء والمعلومات المقدمة في حلقة العمل وبالتقرير الموجز الذي قدمه الرئيس^(١١).

١٦- وأحاط الفريق العامل علماً أيضاً بما قدمه الرئيس من تفاصيل^(١٢) بشأن التحسينات الممكنة للتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع، والواردة في المرفقين الأول والثاني للوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/5.

(٧) تحليل إمكانات التخفيف والفعالية والكفاءة والتكاليف والمنافع التي تنطوي عليها السياسات والتدابير والتكنولوجيات الراهنة والمقبلة المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول والملائمة في مختلف الظروف الوطنية، مع مراعاة آثارها البيئية والاقتصادية والاجتماعية، وأبعادها القطاعية، والسياق الدولي الذي وُضعت في إطاره.

(٨) تحديد النطاقات الممكنة لأهداف الأطراف المدرجة في المرفق الأول بخصوص خفض الانبعاثات، من خلال جهودها المحلية والدولية، وتحليل مساهمتها في تحقيق الهدف النهائي للاتفاقية، وضمان الاهتمام الواجب بالمسائل المشار إليها في الجملة الثانية من المادة ٢ من الاتفاقية.

(٩) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2006/4.

(١٠) المعلومات متاحة على الموقع http://unfccc.int/national_reports/annex_i_ghg_inventories/items/4624.php.

(١١) انظر المرفق الأول للاطلاع على تقرير حلقة العمل.

(١٢) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/INF.3.

١٧- واتفق الفريق العامل المخصص على أن الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو ينبغي، بالنسبة لفترة الالتزام المقبلة، أن تتخذ أساساً شكل أهداف مقدّرة كميّاً للحد من الانبعاثات وحفظها.

١٨- وذكر الفريق العامل المخصص بأن عمله ينبغي أن يسترشد برؤيةً مشتركةً للتحدي الذي يطرحه هدف الاتفاقية النهائي بالاستناد إلى المبادئ وغير ذلك من الأحكام ذات الصلة الواردة في الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها. ولاحظ جدوى النطاقات المشار إليها في المساهمة المقدمة من الفريق العامل الثالث في تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وأن هذا التقرير يذكر أن الانبعاثات العالمية لغازات الدفيئة يجب أن تبلغ ذروتها خلال السنوات العشر أو الخمس عشرة التالية^(١٣)، وأن تخفّض، بحلول منتصف القرن الحادي والعشرين، إلى مستويات متدنية جداً تقل كثيراً عن نصف المستويات التي بلغت في عام ٢٠٠٠، من أجل تثبيت تركّزاتها في الغلاف الجوي عند أدنى المستويات التي حدّدها الفريق الحكومي الدولي حتى هذا التاريخ في السيناريوهات التي وضعها. ومن هنا الضرورة الملحة للتصدي لتغير المناخ. وسلّم الفريق العامل المخصص، في الجزء الأول من دورته الرابعة، بأن إسهام الفريق العامل الثالث في تقرير التقييم الرابع يشير إلى أن تحقيق أدنى المستويات التي قيّمها الفريق الحكومي الدولي حتى الآن وما يقابل ذلك من تخفيفٍ محتملٍ للضرر سيتطلب من الأطراف المدرجة في المرفق الأول كمجموعة تخفيض الانبعاثات في نطاق ٢٥-٤٠ في المائة دون مستويات عام ١٩٩٠ بحلول عام ٢٠٢٠، من خلال وسائل يمكن أن تتاح لهذه الأطراف لبلوغ أهدافها المحددة لخفض الانبعاثات. ونطاقات الفريق الحكومي الدولي لا تراعي التغيرات في أسلوب العيش التي بإمكانها أن تزيد نطاق الخفض. ويمكن أن تكون النطاقات أعلى بكثير بالنسبة للأطراف المدرجة في المرفق الأول لو كانت ناتجة عن تحليل يفترض قيام الأطراف المدرجة في المرفق الأول وحدها بتخفيض الانبعاثات. وسلّم الفريق العامل المخصص أيضاً بأن تحقيق هذه الأهداف في مجال خفض الانبعاثات من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول من شأنه أن يسهم بشكل هام في الجهود العالمية الشاملة اللازمة لتحقيق هدف الاتفاقية النهائي كما هو مبين في المادة ٢ منها.

١٩- وأحاط الفريق العامل المخصص علماً بالشواغل التي أثارها الدول الجزرية الصغيرة النامية وبعض الأطراف من البلدان النامية فيما يتصل بقلة تحليل سيناريوهات التثبيت دون ٤٥٠ جزء من المليون من حيث الحجم من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وتماشياً مع النهج المتكرر تجاه برنامج العمل، سيعاد النظر في المعلومات المشار إليها في الفقرة ١٨ أعلاه في ضوء المعلومات^(١٤) التي تلقاها الفريق العامل المخصص، وكذلك في ضوء العمل العلمي الإضافي الممكن بشأن سيناريوهات التثبيت.

(١٣) ترتبط هذه الفترة الزمنية بسنة ٢٠٠٧ التي نُشر فيها تقرير التقييم الرابع.

(١٤) إسهام الفريق العامل الثالث في تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، الموجز التقني، الصفحتان ٣٩ و ٩٠.

٢٠- وبدأ الفريق العامل المخصص النظر في جدول خفض الانبعاثات الذي يمكن أن تحققه الأطراف المدرجة في المرفق الأول إجمالاً كإسهامٍ من هذه الأطراف في الجهود الشاملة لتحقيق هدف الاتفاقية النهائي. ولاحظ أن مواصلة بحث هذه المسألة سيستلهم بالمعلومات العلمية الحديثة، بما في ذلك تقرير التقييم الرابع.

٢١- ولاحظ الفريق العامل المخصص أن مساهمات الأطراف المدرجة في المرفق الأول، بشكل فردي أو جماعي بما يتفق والمادة ٤ من بروتوكول كيوتو، في جدول خفض الانبعاثات التي يجب أن تحققها الأطراف المدرجة في المرفق الأول إجمالاً يجب أن تستند إلى النظر في أمور منها تحليل إمكانات التخفيف والفعالية والكفاءة والتكاليف والمنافع التي تنطوي عليها السياسات والتدابير والتكنولوجيات الراهنة والمقبلة المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول والملائمة في مختلف الظروف الوطنية. وسلّم الفريق العامل المخصص بأن النظر في هذا الإسهام ينبغي أن يتم بطريقة شفافة ومتسقة، ويمكن أن يفضي إلى تفاوت قيم الأهداف المقدرة كميّاً للحد من الانبعاثات وخفضها بينفرادى الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

٢٢- ولاحظ الفريق العامل المخصص أن الاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع، فضلاً عن التدابير الرامية إلى الحد من انبعاثات غازات الدفيئة أو خفضها وتعزيز عمليات الإزالة من أنشطة استخدام الأرض والتغيير في استخدام الأرض والحراجة، ينبغي أن تظل متاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول كوسائل لتحقيق أهدافها المتعلقة بخفض انبعاثاتها. ولاحظ أنه من الضروري فهم مساهمة هذه الوسائل في الجهود التي تبذلها الأطراف المدرجة في المرفق الأول لتحقيق أهدافها المتعلقة بخفض انبعاثاتها لتحديد الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو. وذكّر الفريق العامل المخصص بأن استخدام الاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع ينبغي أن تكون مكتملةً لتنفيذ التدابير المحلية المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول.

٢٣- وأحاط الفريق العامل المخصص علماً مع التقدير بتعهد بعض الأطراف في الإسهامات المشار إليها في الفقرة ١٤ أعلاه بتحقيق أهداف خفض الانبعاثات. ودعا الأطراف الأخرى المدرجة في المرفق الأول، التي هي في وضعٍ يسمح لها بذلك، إلى تقديم معلومات عن أهدافها الممكنة المقدرة كميّاً للحد من الانبعاثات وخفضها قبل دورة الفريق العامل المخصص السابعة بغية إكمال عمله بحلول موعد انعقاد الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

رابعاً - النظر في المسائل المنهجية ذات الصلة

(البند ٤ من جدول الأعمال)

٢٤- يُبحث هذا البند مع البنود ٣ و ٦ و ٧ (انظر الباب ثالثاً أعلاه).

خامساً - النظر في المعلومات المتعلقة بالنتائج البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الآثار التبعية، التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول (البند ٥ من جدول الأعمال)

١- المداولات

- ٢٥- نظر الفريق العامل المخصص في هذا البند في جلسته الأولى والثالثة المعقودتين في ١ و ١٠ كانون الأول/ديسمبر على التوالي. وكان معروضاً عليه الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/Misc.5.
- ٢٦- وفي الجلسة الأولى، أدلى ببيانات ممثلو خمسة أطراف، منهم واحد باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء^(١٥). وأدلى بيان أيضاً كل من ممثل الاتحاد الدولي للنقابات العمالية وممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية بشأن تغير المناخ.
- ٢٧- وفي الجلسة ذاتها، وافق الفريق العامل المخصص على مواصلة النظر في هذا البند ضمن فريق اتصال برئاسة السيدة جينيفر كير (كندا) والسيد كمال جموعي (الجزائر).
- ٢٨- في الجلسة الثالثة، قدّمت السيدة كير تقريراً عن المشاورات التي أجراها فريق الاتصال المشار إليه في الفقرة ٢٧ أعلاه. ونظر الفريق العامل المخصص فيما قدّم الرئيس من استنتاجات^(١٦) واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

- ٢٩- واصل الفريق العامل المخصص، بناءً على برنامج عمله والاستنتاجات التي اعتمدها في الجزء الأول من دورته السادسة، عمله بشأن النظر في المعلومات المتعلقة بالنتائج البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الآثار التبعية، التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول (يشار إليها فيما يلي بالنتائج المحتملة).
- ٣٠- ورحب الفريق العامل المخصص بما جرى من تبادل بناءً للآراء بشأن النتائج المحتملة وأحاط علماً بالمعلومات والآراء الأخرى التي عرضتها الأطراف^(١٧) استجابة للدعوة التي وجهها الفريق في الجزء الأول من دورته السادسة^(١٨).

(١٥) حظي الموقف المُعرب عنه في هذا البيان بتأييد كل من البوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا، وكرواتيا.

(١٦) اعتمدت بوصفها الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/L.17.

(١٧) FCCC/KP/AWG/2008/Misc.5.

(١٨) الفقرة ٥١ من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/5.

٣١- ولاحظ الفريق العامل المخصص أن مواصلة العمل بشأن هذه المسألة ينبغي أن يستند إلى ما يصدر عن مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو من مقررات ذات صلة بالموضوع، وإلى العمل الجاري ضمن هيئات وعمليات أخرى في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها، بهدف الحفاظ على نهج متسق مع الأعمال الأخرى المدرجة في عملية الاتفاقية.

٣٢- واتفق الفريق العامل المخصص على أن عمله المتعلق بالنتائج المحتملة ينبغي أن يسترشد ويستنير بالفقرة ٣ من المادة ٢ والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو، وبأفضل ما يتاح من معلومات علمية واجتماعية وبيئية واقتصادية، وأن يستند إلى حجج مستمدة من التأثيرات والنتائج الفعلية. وإذ لاحظ الفريق إمكانية حدوث نتائج محتملة سلبية وأخرى إيجابية، سلّم أيضاً بالحاجة إلى توسيع نطاق فهمه للجوانب ذات الصلة بهذه النتائج.

٣٣- وأقر الفريق العامل المخصص بأن الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول يمكن أن تنطوي على نتائج محتملة تنعكس على جميع الأطراف. وسلّم بأن مستوى تأثير النتائج المحتملة أمر قد يختلف باختلاف الأطراف وأنه ينبغي إيلاء الاهتمام للنتائج السلبية التي تتعرض لها البلدان النامية.

٣٤- وأشار الفريق العامل المخصص إلى التعقيد الذي تنطوي عليه هذه المسألة، بما في ذلك ما يتعلق بتقييم النتائج المترتبة على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول. واتفق على أن أي عمل في المستقبل بشأن تقييم هذه النتائج، وأي عمل ممكن لمعالجتها، لا سيما في البلدان النامية، ينبغي أن يركز على الأسباب والآثار.

٣٥- وسلّم الفريق العامل المخصص بأن مسألة النتائج المحتملة مسألة متعددة الأوجه تشمل تناول نطاق النتائج المحتملة وتناول الإجراءات الممكنة لمعالجتها. وفي هذا السياق، أشار الفريق العامل المخصص إلى أن الأطراف قد أبرزت عدة نتائج محتملة وإجراءات ممكنة يمكن مواصلة بحثهما. واقترحت بعض الأطراف أيضاً نهجاً ممكنة حيال الإجراءات التجميعية المتخذة من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول، بما يشمل الإجراءات المؤدية إلى تغيرات تكنولوجية؛ والانتقال من الاعتماد على مصادر توريد دولية إلى مصادر توريد محلية؛ واعتماد المعايير التنظيمية؛ والتعريفات الجمركية والرسوم والمعونات أو غيرها من السياسات المشوهة للتجارة. وأشار بعض الأطراف أيضاً إلى أن تناول النتائج الممكنة قد يتطلب مراعاة الظروف والقدرات الوطنية.

٣٦- ولاحظ الفريق العامل المخصص أيضاً أنه ينبغي مراعاة الدور المحتمل للجهات الفاعلة المعنية من خارج عملية الاتفاقية، بما في ذلك المنظمات الدولية.

٣٧- وإذ سلّم الفريق العامل المخصص بضرورة تعزيز فهم النتائج المحتملة، أشار إلى أن الأطراف ستواصل مناقشة المسائل الواردة في الفقرات من ٣٢ إلى ٣٦ أعلاه خلال حلقة العمل المشار إليها في برنامج عمله لعام ٢٠٠٩ كما جاء في الفقرة ٥٥(ب). ويمكن عقد حلقة العمل هذه بُعيد أو قبيل حلقة العمل المخصصة لتناول النتائج الاجتماعية والاقتصادية لتدابير الاستجابة، التي ستعقد في إطار الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية.

٣٨- وطلب الفريق العامل المخصص إلى الأمانة أن تعدّ مذكرة معلومات لتيسير مداولات حلقة العمل هذه، مع مراعاة الإسهامات المشار إليها في الفقرة ٣٠ أعلاه، والآراء الإضافية التي تقدمها الأطراف وفقاً لبرنامج عمل الفريق لعام ٢٠٠٩ وغير ذلك من الوثائق والتقارير ذات الصلة بالموضوع التي ترد من منظمات معنية. واتفق الفريق العامل المخصص على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورته السابعة.

سادساً - تحليل إمكانات التخفيف وتحديد نطاقات أهداف خفض الانبعاثات للأطراف المدرجة في المرفق الأول

(البند ٦ من جدول الأعمال)

٣٩- بُحث هذا البند مع البنود ٣ و ٤ و ٧ (انظر الباب ثالثاً أعلاه).

سابعاً - النظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول

(البند ٧ من جدول الأعمال)

٤٠- بُحث هذا البند مع البنود ٣ و ٤ و ٦ (انظر الباب ثالثاً أعلاه).

ثامناً - برنامج العمل لعام ٢٠٠٩

(البند ٨ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤١- نظر الفريق العامل المخصص في هذا البند في جلسيته الثانية والثالثة المعهودتين في ٤ و ١٠ كانون الأول/ديسمبر، على التوالي. وكان معروضاً على الفريق العامل المخصص الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/Misc.6 و Add.1 و Add.2.

٤٢- وفي الجلسة الأولى، أدلى ببيانات ممثلون عن ستة أطراف.

٤٣- وفي الجلسة ذاتها، اتفق الفريق العامل المخصص على أن يوضع برنامج عمل لعام ٢٠٠٩ من خلال مشاورات مع الأطراف يجريها نائب الرئيس.

٤٤- وفي الجلسة الثالثة، قدم نائب رئيس الفريق العامل المخصص تقريراً عن المشاورات المشار إليها في الفقرة ٤٣ أعلاه. وأبلغ رئيس الفريق العامل المخصص المندوبين بأنه عقب اختتام هذه المشاورات تواصل العمل بموجب البند ٨ من جدول الأعمال كجزء من المشاورات المتعلقة بالبنود ٣ و ٤ و ٦ و ٧ من جدول الأعمال. ونظر الفريق العامل المخصص في الاستنتاجات^(١٩) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

(١٩) اعتمدت بوصفها الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/L.19.

٢- الاستنتاجات

٤٥- أشار الفريق العامل المخصص إلى أنه كان قد اتفق، في دورته الرابعة المستأنفة، على أن يجيل، كجزء من مهامه لعام ٢٠٠٩، إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو نتائج أعماله بشأن النظر في التزامات الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالنسبة إلى الفترات اللاحقة، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو، كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف بقصد اعتمادها^(٢٠).

٤٦- وأكد الفريق العامل المخصص أن هناك أربع فترات دورانية مُزمعة حالياً لعام ٢٠٠٩، هي:

(أ) الدورة السابعة: من ٢٩ آذار/مارس إلى ٨ نيسان/أبريل في بون، بألمانيا؛

(ب) الدورة الثامنة: من ١ إلى ١٢ حزيران/يونيه، بالتزامن مع الدورة الثلاثين لكل من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، في بون؛

(ج) الدورة التاسعة: آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر في موعد ومكان يُحددان لاحقاً^(٢١)؛

(د) الدورة العاشرة: من ٧ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر، بالتزامن مع الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في كوبنهاغن، بالدانمرك^(٢٢).

٤٧- وقرر الفريق العامل المخصص أنه سيعقد، متى اقتضت الحاجة، دورة إضافية في عام ٢٠٠٩ تمشياً مع برنامج عمله. وطلب إلى الأمانة أن تسعى، قدر المستطاع، إلى جدولته جميع الاجتماعات والأنشطة المبرمجة في إطار الفريق العامل بالتزامن مع الاجتماعات والأنشطة التي تنظمها العمليات الأخرى ذات الصلة في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بما بغية ضمان الكفاءة في استخدام الموارد^(٢٣).

٤٨- وأكد الفريق العامل من جديد أن إنجاز برنامج عمله سيتم أساساً من خلال عمل الأطراف، وأنه سينسق عمله مع العمل الذي تضطلع به الهيئات والعمليات الأخرى في إطار الاتفاقية وسيستند إلى النتائج ذات الصلة المحرزة في هذه الهيئات والعمليات والعمل الجاري فيها بموجب الاتفاقية، وبشكل خاص بروتوكول كيوتو الملحق بها، بغية تفادي الازدواجية في العمل. واتفق الفريق العامل المخصص على اتباع نهج متماسك بين الاتفاقية وبروتوكول كيوتو فيما يتصل بالتزامات الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

(٢٠) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2007/5، الفقرة ٢٢(ج).

(٢١) الوثيقة FCCC/SBI/2008/8، الفقرة ١٣٦.

(٢٢) استعيض عن التواريخ الواردة في الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/L.19 بالتواريخ الواردة في

المقرر ٩/م-أ-١٤.

(٢٣) في حالة عقد دورة إضافية قد يحتاج الأمر إلى إعادة ترقيم الدورات وفقاً لذلك.

٤٩- وأشار الفريق العامل المخصص إلى طابع برنامجه المتكرر فخلص إلى أن برنامج عمله سيركز في عام ٢٠٠٩ على الاتفاق على الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو. وفي هذا السياق، أقر بالحاجة إلى العمل بشأن المسائل التالية:

(أ) النظر في جدول خفض الانبعاثات الذي يجب أن تحققه الأطراف المدرجة في المرفق الأول إجمالاً؛

(ب) النظر في إسهام الأطراف المدرجة في المرفق الأول، بشكل فردي أو جماعي، في جدول خفض الانبعاثات الذي يجب أن تحققه الأطراف المدرجة في المرفق الأول إجمالاً، بما يتفق مع المادة ٤ من بروتوكول كيوتو؛

(ج) المسائل الأخرى الناشئة عن تنفيذ برنامج العمل، مع المراعاة اللازمة لتحسين السلامة البيئية لبروتوكول كيوتو، بما يشمل:

- ١' مدة فترة (فترات) الالتزام؛
- ٢' كيفية تحديد أهداف خفض الانبعاثات والحد منها كماً، بما يشمل كيفية التعبير عن سنة الأساس؛
- ٣' إمكانات التخفيف المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول، بما في ذلك العوامل والمؤشرات التي تقوم على أساسها هذه الإمكانيات؛
- ٤' إدخال تحسينات على الاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع؛
- ٥' التعاريف والطرائق والقواعد والمبادئ التوجيهية لمعالجة استخدام الأراضي والتغيير في استخدام الأراضي والحراجة في فترة الالتزام الثانية؛
- ٦' تغطية غازات الدفيئة والقطاعات وفئات المصادر؛
- ٧' المقاييس المشتركة لحساب مكافئ ثاني أكسيد الكربون للانبعاثات البشرية المصدر بحسب المصادر وإزالة الغازات بالمصارف (المشار إليها فيما يلي بـ "المقاييس المشتركة")؛
- ٨' المسائل القانونية المنبثقة عن ولايته عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛
- ٩' النظر في المعلومات المتعلقة بالنتائج البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الآثار التبعية، التي يمكن أن تنجم عن الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول (المشار إليها فيما يلي بـ "النتائج المحتملة")؛
- ١٠' النهج الممكن اتباعها لاستهداف الانبعاثات القطاعية؛

١١' الكيفية التي يمكن بها للأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تستخدم نُهج الحد أو التخفيض من انبعاثات غازات الدفيئة غير الخاضعة لبروتوكول مونتريال والناشئة عن وقود الطيران ووقود الصهاريج كوسيلة لتحقيق أهدافها في مجال خفض الانبعاثات، مع مراعاة الفقرة ٢ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو؛

١٢' تحليل الجهود والانجازات حتى الآن، بما في ذلك خلال فترة الالتزام الأولى.

٥٠- وفيما يتعلق بالمسائل المحددة في الفقرة ٤٩(أ) و(ب) أعلاه، والعناصر ذات الصلة من الفقرة ٤٩(ج) أعلاه، قام الفريق العامل المخصص بما يلي:

(أ) دعا الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، قبل ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩، آراءها بشأن هذه المسائل كي ما يتسنى للأمانة تجميعها في وثيقة متفرقات لكي ينظر فيها الفريق العامل المخصص في دورته السابعة؛

(ب) طلب إلى الأمانة أن تنظم، بتوجيه من رئيس الفريق العامل المخصص، حلقة عمل حول هذه المسائل قبل دورته السابعة أو خلال انعقادها، وأن تدعو الأطراف والمنظمات الدولية إلى عرض نتائج التحاليل التقنية ذات الصلة في حلقة العمل هذه؛

(ج) شجع الأطراف على أن تتبادل المعلومات ذات الصلة بخصوص عناصر عمل الفريق العامل المخصص في عام ٢٠٠٩، بما في ذلك عن طريق إسهامات طوعية توجه إلى الأمانة واستخدام حلقات العمل التي تستضيفها الأطراف.

٥١- وفيما يخص المسألة المحددة في الفقرة ٤٩(ج) '٤' أعلاه، قام الفريق العامل بما يلي:

(أ) اتفق على أن يواصل، بما في ذلك من خلال مشاورات معمقة في دورته السابعة، مداولاته بخصوص التحسينات الممكنة للاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع المحددة في المرفقين الأول والثاني للتقرير عن الجزء الأول من دورته السادسة^(٢٤)، مع التركيز على تلك المشار إليها في المرفق الأول وتجنب الازدواجية في العمل لدى نظره فيما ورد منها في المرفق الثاني؛

(ب) طلب إلى رئيسه، قصد تيسير المشاورات المشار إليها في الفقرة ٥١(أ) أعلاه، أن يتعمق أكثر في التحسينات الممكنة للاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع بالاستناد إلى الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/INF.3 والإسهامات المشار إليها في الفقرة ٥١(ج) أدناه، وأن يتيح نتائج هذا العمل للأطراف قبل انعقاد دورته السابعة؛

(ج) دعا الأطراف إلى أن تمد الأمانة، قبل ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩، بالمزيد من الإسهامات حول كيفية إدخال التحسينات الممكنة على الاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع، وفق ما هو مبين

في المرفقين الأول والثاني للوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/5 والمرفقين الأول والثاني للوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/INF.3. وطلب الفريق العامل المخصص إلى الأمانة أن تقوم بتجميع هذه الإسهامات في وثيقة متفرقات لكي ينظر فيها الفريق العامل المخصص في دورته السابعة.

٥٢- وبخصوص المسألة المحددة في الفقرة ٤٩ (ج) '٥' أعلاه، قام الفريق العامل المخصص بما يلي:

(أ) اتفق على أن يواصل مداولاته، بما في ذلك من خلال مشاورات معمقة في دورته السابعة، حول كيفية التطرق إلى التعاريف والطرائق والقواعد والمبادئ التوجيهية لمعالجة استخدام الأراضي والتغيير في استخدام الأراضي والحراجة، متى أمكن ذلك؛

(ب) دعا الأطراف إلى أن تقدم، قبل ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩، آراءها ومقترحاتها لمزيد التعمق في الخيارات والعناصر والمسائل الواردة في المرفق الثالث لتقرير الفريق العامل المخصص في دورته السادسة^(٢٥) والمرفق الرابع لتقرير الفريق العامل المخصص في دورته الخامسة المستأنفة^(٢٦)، بما في ذلك وجهات نظرها حول كيفية معالجة هذه المقترحات للمسائل الشاملة، لكي تجمعها الأمانة في وثيقة متفرقات؛

(ج) وتيسيراً للمشاورات المشار إليها في الفقرة ٥٢ (أ) أعلاه، طلب إلى رئيسته أن يوضح بمزيد من التفصيل، ومع مراعاة المقرر ١٦/م أ١ - ١، الخيارات والعناصر والمسائل الواردة في المرفق الثالث لتقرير الفريق العامل في دورته السادسة، والمرفق الرابع لتقرير دورته الخامسة المستأنفة، والمعلومات المقدمة إلى الأمانة على أساس طوعي وغير رسمي^(٢٧)، وأية معلومات أخرى تقدمها الأطراف وفقاً للفقرة ٥٢ (ب) أعلاه لكي ينظر فيها الفريق العامل في دورته السابعة.

٥٣- واتفق الفريق العامل المخصص على أن يتعمق في بحث المسائل المحددة في الفقرة ٤٩ (ج) '٦' و'٧' أعلاه في دورته السابعة. وسيشمل ذلك النظر في المعلومات التقنية عن الغازات المدرجة في الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/5، الفقرة ٣٤، مع مراعاة الجوانب المشار إليها في الفقرة ٣٥ من تلك الوثيقة.

٥٤- وفيما يتعلق بالمسألة المحددة في الفقرة ٤٩ (ج) '٨' أعلاه، أشار الفريق العامل إلى طلبه الحصول من الأطراف على وجهات نظرها قبل ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩ بشأن التبعات القانونية المترتبة على عمل الفريق العامل المخصص وفقاً للفقرة ٩ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو^(٢٨) للنظر فيها في دورته السابعة.

٥٥- وفيما يخص المسألة المحددة في الفقرة ٤٩ (ج) '٩' أعلاه، قام الفريق العامل بما يلي:

(٢٥) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/5.

(٢٦) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/3.

(٢٧) تُرد هذه المعلومات على الموقع التالي على الشبكة:

<http://unfccc.int/kyoto_protocol/items/3878.php>.

(٢٨) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2007/5، الفقرة ٢٣ (أ).

- (أ) دعا الأطراف إلى أن تمد الأمانة، قبل ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩، بوجهات نظرها حول النتائج المحتملة؛
- (ب) طلب إلى الأمانة أن تنظم، في دورته السابعة وبتوجيه من رئيسه، حلقة عمل تعقد أثناء الدورة لتناول النتائج المحتملة.
- ٥٦- ودعا الفريق العامل الأطراف إلى أن تمد الأمانة، قبل ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩، بآرائها حول جميع المسائل الأخرى المحددة في الفقرة ٤٩ (ج) أعلاه بقصد تجميعها في وثيقة متفرقات.
- ٥٧- وطلب الفريق العامل المخصص إلى رئيسه أن يعد مذكرة حول العناصر الممكنة لإدخال تعديلات، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو، لكي ينظر فيها في دورته السابعة، بغية ضمان إحالة الأمانة لنصوص أية تعديلات مقترحة إلى الأطراف في أجل لا يتعدى ستة أشهر قبل الاعتماد المقترح للتعديلات، كي يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف هذه التعديلات في دورته الخامسة.
- ٥٨- وطلب الفريق العامل المخصص إلى رئيسه أن يعد مذكرة عن العناصر الممكنة لنص يتعلق بالمسائل المحددة في الفقرة ٤٩ أعلاه، مع مراعاة المذكرات التي يتم إعدادها عملاً بالفقرتين ٥١ و ٥٢ أعلاه لكي ينظر فيها في دورته السابعة، بغية وضع نص حول هذه المسائل قبل حزيران/يونيه ٢٠٠٩ لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في دورته الخامسة.
- ٥٩- واتفق الفريق العامل المخصص على أن يُنظر في النصوص المعدة عملاً بالفقرتين ٥٧ و ٥٨ أعلاه بما يتفق وطابع برنامج عمله المتكرر.
- ٦٠- والفريق العامل، إذ يلاحظ طابع برنامج عمله المتكرر، وإذ يضع في اعتباره الفقرات ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ أعلاه، سيسعى أيضاً إلى القيام بما يلي:
- (أ) في دورته السابعة: اعتماد استنتاجات بشأن المسألة المشار إليها في الفقرة ٤٩ (أ) أعلاه والتوصل إلى استنتاج حول مشروع نص تعديل يراعي الوثائق المشار إليها في الفقرة ٥٨ أعلاه؛
- (ب) في دورته الثامنة: اعتماد استنتاجات حول المسألة المشار إليها في الفقرة ٤٩ (ب) أعلاه والنظر في المسائل المتعلقة بالوسائل والنتائج الممكنة والمقاييس المشتركة، فضلاً عن أية مشاريع مقررات أو مشاريع تعديلات؛
- (ج) في دورته التاسعة: النظر في المسائل ذات الصلة بالقواعد والطرائق المتبعة لإدخال تحسينات ممكنة فيما يتعلق بالبند ٣ و ٤ و ٥ من جدول أعمال دورته السادسة، فضلاً عن أية مشاريع مقررات أو مشاريع تعديلات؛

(د) في دورته العاشرة: النظر في المسائل ذات الصلة بالقواعد والطرائق المتبعة لإدخال تحسينات ممكنة فيما يتعلق بالبند ٣ و ٤ و ٥ من جدول أعمال دورته السادسة، فضلاً عن مزيد النظر في مشروع نص بشأن البند ٧ من جدول الأعمال وأية مشاريع مقررات أو مشاريع تعديلات.

تاسعاً - مسائل أخرى (البند ٩ من جدول الأعمال)

٦١- لم تثر أية مسائل أخرى ولم ينظر فيها.

عاشراً - التقرير المتعلق بالدورة (البند ١٠ من جدول الأعمال)

٦٢- نظر الفريق العامل المخصص في جلسته الثالثة، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، في مشروع التقرير المتعلق بالدورة السادسة المستأنفة^(٢٩). وفي الجلسة ذاتها، وبناءً على مقترح من الرئيس، أذن الفريق العامل المخصص للمقرر اختتام التقرير المتعلق بالدورة، بمساعدة من الأمانة وبتوجيه من الرئيس.

حادي عشر - اختتام الدورة

٦٣- في الجلسة الثالثة المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، وجّه الرئيس الشكر إلى المندوبين على مساهماتهم وإلى الأمانة على ما قدمته من دعم. وأدلى ببيانات ممثلون عن ثلاثة أطراف، ومن بينها بيان ألقى باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين وبيان باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها^(٣٠). وأدلى ببيان أيضاً ممثل كل من الاتحاد الدولي لنقابات العمال والشبكة الدولية للعمل المناخي.

(٢٩) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/L.16.

(٣٠) أيد الموقف الوارد في هذا البيان كل من البوسنة والهرسك وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وصربيا وكرواتيا.

المرفق الأول

حلقة عمل عن إمكانات التخفيف وتحديد نطاقات خفض الانبعاثات بالنسبة إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول

تقرير مقدّم من رئيس الحلقة

أولاً - مقدمة

١- طلب^(١) الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو، في دورته الرابعة المستأنفة، إلى الأمانة أن تُنظّم بتوجيه من رئيس الفريق العامل المخصص حلقة عمل تُعقد أثناء الدورة للنظر في القضايا المنهجية ذات الصلة، بما يشمل تحليل إمكانات التخفيف وتحديد النطاقات الممكنة لخفض الانبعاثات من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

٢- وتُبيّن مذكرة السيناريوهات بشأن الدورة السادسة المستأنفة للفريق العامل المخصص^(٢) النهج المتبع في الحلقة والأهداف التي رُسمت لها.

٣- وعُقدت حلقة العمل في بوزنان، ببولندا، في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، في أثناء انعقاد الدورة السادسة المستأنفة للفريق العامل المخصص وترأستها السيدة ماما كوناتي، نائبة رئيس الفريق العامل المخصص. وأتاحت الحلقة فرصة لكي تتقاسم الأطراف والمنظمات الدولية ما لديها من معلومات عن الدراسات الوطنية والدولية بشأن إمكانات التخفيف والمعايير والنهج المتبعة لتوزيع الجهود المبذولة في صفوف البلدان المتقدمة من أجل خفض الانبعاثات. وفتح باب المشاركة في حلقة العمل لجميع الأطراف والمراقبين.

٤- وطلب الفريق العامل المخصص أيضاً إلى الأمانة أن تُحدّث الورقة التقنية المعنونة " Synthesis of information relevant to the determination of the mitigation potential and to the identification of possible ranges of emission reduction objectives of Annex I Parties: an update" (٣) (تقرير توافقي للمعلومات المتصلة بتحديد إمكانات التخفيف والنطاقات الممكنة لأهداف خفض الانبعاثات بالنسبة إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول: تحديث).

٥- وفي مذكرة السيناريوهات المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه، دعا رئيس الفريق العامل المخصص الأطراف المهمة إلى أن تقدم عروضاً إلى حلقة العمل. وقُدّمت عروض من جانب الأطراف أو مجموعات الأطراف التالية: الجماعة الأوروبية، اليابان، الاتحاد الروسي، توفالو باسم تحالف الدول الجزرية الصغرى، كندا، نيوزيلندا. وقُدّمت

(١) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2007/5.

(٢) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/7، الفقرات ٩(أ) و ١٩ إلى ٢٣.

(٣) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2007/5، الفقرة ٢١(د) ٣٤.

أيضاً مساهمات من خبراء دوليين رائدين في الميدان، ومن الرئيس المشترك السابق للفريق العامل الثالث التابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ومن وكالة الطاقة الدولية. ودعت نائبة رئيس الفريق العامل المُخصص الأمانة إلى أن تُقدّم عرضاً عن الورقة التقنية المُحدّثة المشار إليها في الفقرة ٤ أعلاه، كمساهمة منها في المناقشة.

٦- وأعقبت جلسة أسئلة وأجوبة كل عرض ثالث قدّمه الخبراء والأطراف. وبعد الانتهاء من تقديم العروض، فتحت رئيسة حلقة العمل المجال أمام الأطراف للإدلاء ببياناتها ولمزيد تبادل الآراء. والأطراف التي أدلت ببيانات وطرحت أسئلة هي البرازيل، بنن، بيلاروس، الجزائر، جنوب أفريقيا، الصين، مصر، المملكة العربية السعودية، الهند.

٧- ولدى اختتام حلقة العمل، قدّمت الرئيسة ملخصاً عن النقاط الرئيسية التي شملتها العروض والمناقشات.

ثانياً - موجز المناقشات

٨- شملت العروض التي قدّمت خلال حلقة العمل والمناقشة التي تخللتها عدداً من المسائل المتعلقة بإمكانات التخفيف ونطاقات خفض الانبعاثات بالنسبة إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول، ويمكن تصنيف هذه القضايا إلى موضوعين رئيسيين:

- إمكانات التخفيف وسيناريوهات الانبعاثات ونطاقات الأهداف المتعلقة بخفض الانبعاثات بالنسبة إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول؛
- المبادئ والنُهُج المتبعة لتحديد إمكانات التخفيف وجهود الأطراف المدرجة في المرفق الأول والتزاماتها الإضافية.

ألف - إمكانات التخفيف وسيناريوهات الانبعاثات ونطاقات الأهداف المتعلقة بخفض الانبعاثات بالنسبة إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول

٩- هناك اعتراف بأن التقديرات المتعلقة بإمكانات خفض الانبعاثات ينبغي أن تقوم على أساس علوم صحيحة، بما يشمل المعلومات المتعلقة بسيناريوهات التثبيت الواردة في تقرير التقييم الرابع الصادر عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، ومع مراعاة أوجه عدم اليقين الكامنة في ذلك. وأشار معظم الأطراف إلى سيناريوهات التثبيت التي وضعها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، مع الإشارة بوجه خاص إلى السيناريو الذي سيمكّن من الحد من تركيزات غازات الدفيئة في الجو عند مستوى ٤٥٠ جزءاً من المليون. وأشار بعض الأطراف أيضاً إلى الشرط الذي بموجبه يتعين على الأطراف المدرجة في المرفق الأول كمجموعة أن تتوصل بحلول عام ٢٠٢٠ إلى خفض مستويات انبعاثاتها بنسبة ٢٥ إلى ٤٠ في المائة مقارنة بالمستويات المُسجّلة في عام ١٩٩٠ وفقاً لهذا السيناريو. وأشار إلى مدى أهمية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مستوى الطموح العام ونطاقات خفض الانبعاثات المُحددة على أساسه نظراً إلى الحاجة إلى مواصلة مناقشات في إطار الفريق العامل المُخصص في عام ٢٠٠٩ بشأن التزامات فرادى الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

١٠- ودعا بعض الأطراف إلى تثبيت التركيزات من انبعاثات غازات الدفيئة حتى دون مستوى ٤٥٠ جزءاً من المليون، مؤكداً على أن الدراسات التي أُتيحت منذ نشر تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ تشير إلى أن الآثار المترتبة على تغير المناخ يمكن أن تكون أشد حدة من الآثار التي حددها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في إطار سيناريوهات تثبيت التركيزات عند مستوى ٤٥٠ جزءاً من المليون. وتشمل هذه الآثار الدول الجزرية الصغرى، بما فيها الدول التي تعد جزراً مرجانية مأهولة بالسكان والمعرضة لظروف جوية قاسية وارتفاع مستوى سطح البحر، والدول التي تعد مناطق ساحلية مأهولة بالسكان تكون أيضاً عرضة لظروف جوية قاسية وارتفاع مستوى سطح البحر، والدول التي يكون فيها السكان مُعرضين لارتفاع مستوى سطح البحر وللفيضانات.

١١- والاستنتاجات التي خلص إليها الفريق الحكومي الدولي في تقرير التقييم الرابع والمتعلقة بالسيناريوهات وبنطاقات خفض الانبعاثات وإمكانات التخفيف يؤكدونها معظم الدراسات التي نُشرت في الفترة الأخيرة عن تلك المواضيع التي أشار إليها الأطراف والمشاركون الآخرون في حلقة العمل. وتبين الدراسات الأخيرة الحاجة إلى تحقيق تحول هام في نظام الطاقة بغية تثبيت غازات الدفيئة في الجو عند مستوى ٥٥٠ جزءاً من المليون. ويستلزم هذا التحول الاستخدام الكامل للإمكانات التي تتيحها التكنولوجيات الطاقية القائمة ذات الانبعاثات المنخفضة من الكربون والكفاءة في استخدام الطاقة. ولتحقيق المزيد من التخفيضات على نحو يسمح بالحد من تركيز الانبعاثات عند مستوى ٤٥٠ جزءاً من المليون، لا بد من التعجيل بنشر تكنولوجيات ذات انبعاثات منخفضة من الكربون وتطوير تكنولوجيات جديدة. ووجه بعض الأطراف النظر إلى أوجه عدم اليقين التي تنطوي عليها هذه السيناريوهات، بما في ذلك أوجه عدم اليقين المقترنة بالافتراضات التي تقوم على أساسها السيناريوهات، وأشار إلى ضرورة توخي الحذر في تفسير النتائج المستخلصة من هذه السيناريوهات.

١٢- وأكد معظم الأطراف على ضرورة أن تتولى البلدان المتقدمة الريادة عن طريق تحديد أهداف طموحة فيما يتعلق بخفض الانبعاثات. وأشارت أطراف عديدة إلى المسؤولية التاريخية التي تتحملها البلدان المتقدمة في هذا السياق. وأشار طرف إلى أنه سجل نمواً اقتصادياً مطرداً في نفس الوقت الذي اتخذ فيه إجراءات لخفض الانبعاثات.

١٣- وأكد بعض الأطراف على ضرورة التركيز بشكل واضح على التزامات الأطراف المدرجة في المرفق الأول مع تجنب الربط، خلال المناقشات التي تُجرى في إطار الفريق العامل المُخصص، بين الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الأطراف المدرجة في المرفق الأول والالتزامات التي تقع على عاتقها، والإجراءات التي يمكن أن تتخذها أطراف أخرى، مثلما حدث ذلك خلال حلقة العمل. وأشار طرف إلى أن نجاح خطة عمل بالي (المقرر ١/م-١٣) يرتبط إلى حد بعيد بنجاح أعمال الفريق العامل المُخصص.

١٤- وشُدّد بقوة على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة في مجال التخفيف من آثار تغير المناخ، وذلك استناداً إلى المعلومات الواردة في تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وإلى الدراسات التي أُنجزت في الفترة الأخيرة حول مستويات الانبعاثات الراهنة والمتوقعة وما يتصل بذلك من آثار تتعلق بتغير المناخ. وإضافة إلى ذلك، أشار عدد من الأطراف إلى أنه لا يمكن الاكتفاء بتقدير الكلفة الناشئة عن تلك الإجراءات، بل يجب أيضاً أن تؤخذ في الحسبان كلفة عدم اتخاذ أية إجراءات.

١٥- وأكد معظم الأطراف وسائر المشاركين في حلقة العمل على إمكانات التخفيف الكبيرة المتاحة للحد من الانبعاثات وتحقيق التحول نحو سيناريوهات التثبيت ضمن النطاق الأدنى لمستويات تركيز غازات الانبعاثات في الجو كما ترد في تقرير التقييم الرابع الصادر عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. ويؤكد هذه الإمكانيات عدد من الدراسات التي بحثت إمكانات التخفيف على المستويين الدولي والوطني وكذلك الإمكانيات بحسب القطاع. وأكد عدد من الأطراف، بوجه خاص، على إمكانات التخفيف التي يتيحها اقتصاد الطاقة. فقد أشار أحد الأطراف إلى أن الإمكانيات المتاحة لاقتصاد الطاقة تقدّر بنحو ٣٥ إلى ٤٠ في المائة من المستويات الحالية لاستهلاك الطاقة.

١٦- ويجب أن تتوفر طائفة واسعة من الخيارات لترجمة إمكانات التخفيف المقدّرة على نحو كامل إلى تخفيضات حقيقية للانبعاثات. وعلى سبيل المثال، إن استغلال إمكانات التخفيف في قطاع الطاقة استغلالاً تاماً سيطلب توفر مجموعة واسعة من الخيارات التكنولوجية، كالكفاءة في استخدام الطاقة في المباني ونظم المحركات، ومضخات التدفئة، والعربات التي تعمل بخلايا الوقود، والطاقة المتجددة. وتفيد التقديرات، بما فيها تلك الواردة في الوثيقة FCCC/TP/2008/10، أن تحقيق الهدف المتمثل في خفض انبعاثات الأطراف المدرجة في المرفق الأول كمجموعة بنسبة ٢٥ إلى ٤٠ في المائة يمر عبر تنفيذ خيارات تقدر كلفتها بـ ١٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للطن الواحد من ثاني أكسيد الكربون. ويمكن خفض هذه التكلفة لتصل إلى ٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة للطن الواحد من ثاني أكسيد الكربون عن طريق استخدام آليات بروتوكول كيوتو.

١٧- وإن المنافع المشتركة الناجمة عن التخفيف من آثار تغير المناخ، كالمنافع الصحية الناتجة عن انخفاض نسبة تلوث الهواء والأمن الطاقوي وتحسن الميزان التجاري وتزويد المناطق الريفية بخدمات طاقة عصرية والزراعة المستدامة والآثار الإيجابية على العمالة، يمكن أن تعوض عن حصة كبيرة من تكاليف التخفيف. وفي الختام، أُشير إلى ضرورة أن يوجه قسط من الجهود الرامية إلى تحقيق إمكانات التخفيف المقدّرة نحو التخلي عن الخيارات التكنولوجية التي يمكن أن تزيد من اعتماد الاقتصادات على الوقود الأحفوري.

باء - المبادئ والنُهُج المتبعة لتحديد إمكانات التخفيف، وجهود الأطراف المدرجة في المرفق الأول والتزاماتها الإضافية

١٨- تطرق معظم الأطراف إلى النهج التي يتبعها كل طرف لتحديد إمكانات التخفيف على المستويين الوطني والدولي. وعلى المستوى الوطني، يمكن تحديد هذه الإمكانيات مع مراعاة ما يلي:

(أ) الأسباب الرئيسية لانبعاثات غازات الدفيئة، كالسكان ونمو الناتج المحلي الإجمالي وكثافة الطاقة المستخدمة في النشاط الاقتصادي وحصة أنواع الوقود الأحفوري من إمدادات الطاقة الأولية؛

(ب) إمكانات التخفيف بحسب القطاع، كقطاعات الكهرباء، والحديد والصلب، والإسمنت، والألمنيوم، والنقل؛

(ج) تكاليف خفض الانبعاثات، كالكلفة الاقتصادية والتكاليف الحدية لتخفيض الانبعاثات والتكاليف الناتجة عن خفض الانبعاثات كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي والخسائر في المكاسب؛

(د) الظروف الوطنية، بما يشمل الهيكل الاقتصادي والثروات الطبيعية والمناخ والتوزيع السكاني، بما في ذلك درجات التسخين اليومية والمسافة بين المدن الرئيسية وتوفر وسائل إنتاج الكهرباء النظيفة وميزان الواردات والصادرات من الوقود.

١٩- ومن بين الاعتبارات الأخرى التي أشار إليها بعض الأطراف، تحليل إمكانات التخفيف بحسب القطاع لدى الأطراف المدرجة في المرفق الأول، بما يشمل القطاعات التي يمكن فيها تناول الإمكانيات المتاحة بصفة رئيسية عن طريق الجهود المحلية، في قطاعات مثل السكن والتجارة، وجهود التعاون الدولي (في قطاعات مثل الحديد والصلب، والإسمنت، والألمنيوم) وعن طريق تضافر هذه الجهود (في قطاعات كقطاع توليد الكهرباء وقطاع النقل البري).

٢٠- ويمكن صياغة العديد من هذه الاعتبارات على شكل مؤشرات تستخدمها الأطراف فعلاً أو يمكنها استخدامها لتحديد جهود التخفيف على نحو مقارن. ويمكن تصنيف هذه المؤشرات إلى مؤشرات وطنية مثل كثافة استخدام الكربون في النشاط الاقتصادي والتكاليف الحدية لتخفيض الانبعاثات ومجموع تكاليف تخفيف الانبعاثات كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، ومؤشرات قطاعية تنطلق من القاعدة. وأشار إلى مدى أهمية التوصل إلى فهم مشترك للكيفية التي يراعي بها كل طرف المؤشرات والعوامل المذكورة أعلاه لتحديد إمكاناته في مجال التخفيف وإضفاء الشفافية على النهج المتبعة في هذا الصدد.

٢١- ولدى مناقشة الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو، أشار جميع الأطراف التي تدخلت خلال المناقشة إلى التزامات على شكل أهداف مقدرة كمياً للحد من الانبعاثات وخفضها. وأكدت أطراف عدة من جديد أغراضها وإجراءاتها وأهدافها وغاياتها المحلية. وتعهدت الجماعة الأوروبية بخفض انبعاثات غازات الدفيئة بنسبة ٢٠ في المائة في عام ٢٠٢٠ مقارنة بمستويات عام ١٩٩٠، وبخفض هذه الانبعاثات، بنسبة إضافية حددت بـ ١٠ في المائة، بموجب اتفاق دولي ممكن عن طريق استخدام آليات بروتوكول كيوتو. وقدرت آثار هذه التخفيضات من الانبعاثات على الناتج المحلي الإجمالي بـ ٠,٠٩ إلى ٠,١٩ في المائة سنوياً. ويؤكد التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف تخفيض الانبعاثات بالنسبة إلى فترة الالتزام الأولى بموجب بروتوكول كيوتو الثقة التي أعربت عنها الجماعة الأوروبية في إمكانية تحقيق الهدف الجديد المتمثل في خفض الانبعاثات بنسبة ٢٠ في المائة.

٢٢- وستسعى بيلاروس إلى تحقيق هدف يتمثل في خفض الانبعاثات بنسبة ٥ إلى ١٠ في المائة خلال فترة ما بعد عام ٢٠١٢، رهناً بالمصادقة على التعديل المدخل على المرفق باء لبروتوكول كيوتو الذي يحدد الأهداف المقدرة كمياً المطلوب من بيلاروس تحقيقها خلال فترة الالتزام الأولى فيما يتعلق بالحد من الانبعاثات وخفضها. وقدمت اليابان معلومات عن الأعمال الجارية من أجل التوصل، في عام ٢٠٠٩، إلى وضع هدف محلي مقدر كمياً بالاستناد إلى التحليل العلمية والنظرية ومع مراعاة توقيت المفاوضات الدولية الجارية. وقدمت كندا معلومات عن تقديرها التي تفيد أن تحقيق الهدف المتمثل في خفض انبعاثاتها على الصعيد المحلي بنسبة ٢٠ في المائة بحلول عام ٢٠٢٠ مقارنة بمستويات عام ٢٠٠٥ سيكلفها ٧٥ دولاراً كندياً للطن الواحد من ثاني أكسيد الكربون.

٢٣- وأشار عدد من الأطراف إلى ضرورة إيلاء الاعتبار الواجب لإمكانات التخفيف والقدرات المتاحة في هذا المجال، بما في ذلك الاستعداد لتغطية تكاليف جهد التخفيف، وللمؤسسات المترتبة على ذلك، عند قيام كل طرف من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بوضع أهداف مقدرة كميًا للحد من الانبعاثات وخفضها. فعلى سبيل المثال، يمكن للبلدان التي يكون فيها الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد مرتفعاً أن تأخذ على عاتقها التزامات أكثر طموحاً مقارنة بالبلدان التي يكون فيها الناتج المحلي الإجمالي أقل مستوىً. وينبغي أن يتم ذلك بطريقة شفافة وعادلة وقابلة للمقارنة. وبالنظر إلى المسؤولية التاريخية التي تتحملها الأطراف المدرجة في المرفق الأول، فإن بعض الأطراف قد اعتبر أن الإرادة السياسية للأطراف المدرجة في المرفق الأول تمثل عاملاً حاسماً لتحويل إمكانات التخفيف إلى تخفيضات في الانبعاثات قابلة للقياس.

٢٤- وأشار بعض الأطراف إلى ضرورة تحسين وتعزيز فهم القواعد التي توجه معالجة قطاع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة وآليات بروتوكول كيوتو في عملية وضع أهداف كمية طموحة للحد من الانبعاثات وخفضها. وبخصوص آليات بروتوكول كيوتو، أشير إلى إمكانية تعزيز القواعد المتعلقة بمعالجة عنصر الإضافة في إطار آلية التنمية النظيفة. وأشير أيضاً إلى ضرورة مواصلة التركيز على التخفيضات المحلية من الانبعاثات لدى الأطراف المدرجة في المرفق الأول وفقاً لمبدأ التكامل بين استخدام آليات بروتوكول كيوتو والإجراءات التي تتخذ على الصعيد المحلي.

جيم - مسائل أخرى

٢٥- اقترح أحد الأطراف أن تكون سنة الأساس هي نفسها بالنسبة إلى كافة الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وأن تكون مدة فترة الالتزام الثانية هي نفس المدة المحددة لفترة الالتزام الأولى. واقترح طرف ثانٍ تمديد فترة الالتزام الثانية حتى عام ٢٠٢٠ تمشياً مع السيناريوهات الواردة في تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

٢٦- وأشار بعض الأطراف إلى ضرورة استمرار الفريق العامل المخصص في العمل من أجل مساعدة الأطراف في فهم القضايا المتعلقة بإمكانات التخفيف، كالمعايير الممكن استخدامها لتقدير هذه الإمكانيات وما يقترن بذلك من تكاليف، والأهداف المقدرة كميًا للحد من الانبعاثات وخفضها.

المرفق الثاني

الوثائق المعروضة على الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف
المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو في دورته السادسة المستأنفة

الوثائق المعدة للدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي	FCCC/KP/AWG/2008/4
جدول الأعمال وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي	FCCC/KP/AWG/2008/6
مذكرة سيناريوهات بشأن الدورة السادسة المستأنفة. مذكرة مقدمة من الرئيس	FCCC/KP/AWG/2008/7
Elaboration of possible improvements to emissions trading and the project-based mechanisms under the Kyoto Protocol. Note by the Chair	FCCC/KP/AWG/2008/INF.3
Information and data related to paragraph 17 (a) (i) and (ii) of document FCCC/KP/AWG/2006/4 and to the scale of emission reductions by Annex I Parties, and views on the organization of an in-session workshop on these issues. Submissions from Parties	FCCC/KP/AWG/2008/Misc.4 and Add.1
Further information on the potential environmental, economic and social consequences, including spillover effects, of tools, policies, measures and methodologies available to Annex I Parties. Submissions from Parties	FCCC/KP/AWG/2008/Misc.5
Views on further activities to be undertaken during 2009, in accordance with the work programme of the Ad Hoc Working Group on Further Commitments for Annex I Parties under the Kyoto Protocol. Submissions from Parties	FCCC/KP/AWG/2008/Misc.6 and Add 1 and 2
Further input in relation to possible improvements to emissions trading and the project-based mechanisms under the Kyoto Protocol. Submissions by Parties	FCCC/KP/AWG/2008/Misc.7 and Add.1
Analysis of means to reach emission reduction targets, including information on greenhouse gases, and consideration of relevant methodological issues. Submission from a Party	FCCC/KP/AWG/2008/Misc.8

Synthesis of information relevant to the determination of the mitigation potential and to the identification of possible ranges of emission reduction objectives of Annex I Parties: an update. Technical paper.

FCCC/TP/2008/10

مشروع تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن الجزء الثاني من دورته السادسة

FCCC/KP/AWG/2008/L.16

النظر في المعلومات المتعلقة بالنتائج البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الآثار التبعية التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

FCCC/KP/AWG/2008/L.17

الوسائل والمسائل المنهجية وإمكانات التخفيف ونطاقات أهداف خفض الانبعاثات والنظر في الالتزامات الإضافية. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

FCCC/KP/AWG/2008/L.18

برنامج العمل لعام ٢٠٠٩. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

FCCC/KP/AWG/2008/L.19

Workshop on mitigation potentials and ranges of emissions reductions by Annex I Parties. Report by the chair of the workshop

FCCC/KP/AWG/2008/CRP.2

الوثائق الأخرى المعروضة على الدورة

تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن أعمال دورته الرابعة المستأنفة المعقودة في بالي في الفترة من ٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

FCCC/KP/AWG/2007/5

تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن أعمال دورته الخامسة المستأنفة المعقودة في بون في الفترة من ٢ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

FCCC/KP/AWG/2008/3

تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن الجزء الأول من دورته السادسة المعقودة في أكرا في الفترة من ٢١ إلى ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨

FCCC/KP/AWG/2008/5

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الثامنة والعشرين المعقودة في بون في الفترة من ٤ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

FCCC/SBI/2008/8